



## قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بإجراء مباراة لتوظيف (08) مساعدين تقنيين من الدرجة الثالثة

إن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 صادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخنا في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.10.452 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص ببيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2-12-90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدث بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 صادر بتاريخ 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 صادر بتاريخ 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب لقدماء العسكريين وقداماء الحارين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر بتاريخ 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفولين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وبناء على المرسوم بقانون رقم 2.20.292 الصادر في 23 مارس 2020 المتعلق بحالة الطوارئ الصحية بالمغرب، ولاسيما المادة 3 منه؛
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة عدد 2012/14 الصادر في 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) في شأن تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة عدد 2020/16 الصادر في 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.
- وبناء على قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 159.15 صادر في 21 من ربيع الأول 1436 (13 يناير 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثالثة؛
- وبناء على رسالة السيد رئيس الحكومة عدد 1320 بتاريخ 13 يوليوز 2021 في شأن وضع مناصب مالية من بين المناصب التي يؤهل رئيس الحكومة لتوزيعها على مختلف الوزارات أو المؤسسات العمومية بموجب قانون المالية لسنة 2021، رهن إشارة الوزارة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى ابتداء من يوم السبت 26 فبراير 2022 بالرباط وعند أخرى إذ اقتضى الحال ذلك، مباراة توظيف 08 مساعدين تقنيين من الدرجة الثالثة لتعيينهم بمختلف مصالح وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المركزية والمحلية وكذا المؤسسات التابعة لها وفق ما يلي:

| الوظيفة المطلوب شغلها<br>(وفق البطاقة رفقته) | التخصص                                                                                                                                                                          | عدد المناصب<br>المتباري بشأنها | مقرات التعيين                | الشواهد والديبلومات المطلوبة                                                                                                                                                                                                                                                                           |
|----------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------|------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| مكلف بالخدمات الإدارية<br>والدعم             | مصلح مركبات السيارات<br>Réparateur de Véhicules AUTO<br>كهرباء الانشاءات<br>Electricité d'installation<br>عامل مؤهل في الترخيص الصحي<br>Ouvrier qualifié en Plomberie Sanitaire | 8                              | الرباط، فاس،<br>مراكش، وجدة. | شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات<br>المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325<br>بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن<br>نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات<br>أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قانونيا طبقا<br>للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل |

المادة الثانية: يحتفظ بـ 25 % من المناصب لفائدة المرشحين المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم، أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الثالثة: تفتح المباراة في وجه المرشحين المغاربة المتوفرين على رخصة السياقة من الصنف B التي تمكن حاملها من سياقة السيارات البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح وجوبا على برمجية الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma> ويعتبر يوم فاتح فبراير 2022 على الساعة الرابعة والنصف زوايا (16:30) آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

المادة الخامسة: سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا نتائج الاختبارات الكتابية والشفوية على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة [www.habous.gov.ma](http://www.habous.gov.ma) والذي يعتبر بمثابة استدعاء للمرشحين المعنيين.

المادة السادسة: يبقى تنظيم هذه المباراة خاضعا لأي تغيير أو إلغاء، بناء على القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في شأن تطور الحالة الوبائية في البلاد.

عن الوزير وبتمويل منه

الكتابة العامة

إمضاء: موحى ومان



## إعلان عن إجراء مباراة لتوظيف (08) مساعدين تقنيين من الدرجة الثالثة

تعلن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية أنها ستعظم ابتداء من يوم السبت 26 فبراير 2022 الرباط وبدن أخرى إذا اقتضى الحال ذلك، مباراة لتوظيف مساعدين تقنيين من الدرجة الثالثة لتعيينهم بمصالحها المركزية والخارجية وكذا المؤسسات التابعة لها، يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (08) مناصب) يحتفظ بـ 25 % منها لفائدة المترشحين المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم، أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

### I. شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحين المغاربة المتوفرين على رخصة السياقة من الصنف B التي تمكن حاملها من سياقة السيارات البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة وذلك في التخصصات التالية:

| الوظيفة المطلوب شغلها<br>(وفق البطاقة رفته) | التخصص                                                                                                                                                                          | عدد المناصب<br>المتبارى بشأنها | مقرات التعيين                | الشواهد والديبلومات المطلوبة                                                                                                                                                                                                                                                                           |
|---------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------|------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| مكلف بالخدمات الإدارية<br>والدم             | مصلح مركبات السيارات<br>Réparateur de Véhicules AUTO<br>كهرباء الانشامات<br>Electricité d'installation<br>عامل مؤهل في التزبيص الصحي<br>Ouvrier qualifié en Plomberie Sanitaire | 8                              | الرباط، فاس،<br>مراكش، وجدة. | شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات المؤهلة<br>لتسلم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8<br>جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام<br>للمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو إحدى<br>الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات النظامية<br>الجاري بها العمل |

تستغل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي تحدد مدد ومعامل كل منها وفق الجدول التالي:

| المعامل | المدة             | الاختبار                                                                                                                                              |
|---------|-------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 3       | 3 ساعات           | 1- اختبار كتابي : موضوع أو أسئلة ترتبط بالتخصص المطلوب أو المهام والمهارات المهنية المرتبطة بالوظائف المطلوب شغلها.                                   |
| 2       | بين 15 و 30 دقيقة | 2- اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها. |

### I. مسطرة وتكوين ملف الترشيح:

تودع ملفات الترشيح وجوبا على بريدية الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma> ويعتبر يوم فاتح فبراير 2022 على الساعة الرابعة والنصف و 16:30 آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

يجب أن يتم التسجيل وتحميل الوثائق المشار إليها أسفله على البريدية المذكورة:

- 1) سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المترشح؛
  - 2) نسخة مشهود بمطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعريف؛
  - 3) نسخة مشهود بمطابقتها لأصل للرخصة السياقة من الصنف B؛
  - 4) نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الديبلوم في أحد التخصصات المحددة بالجدول أعلاه؛
  - 5) نسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية بالنسبة للمترشحين الحاصلين على شهادات أجنبية؛
  - 6) ترخيص نهائي مسلم وجوبا من طرف المصالح المكلفة بالموارد البشرية بالنسبة للمترشحين الموظفين تحت طائلة الحذف من قائمة الناجحين إذا ما تبين لاحقا عدم التصريح بصفة موظف؛
  - 7) نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة "شخص معاق" أو شهادة الإعاقة المسلمة من طرف وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة بالنسبة للمترشحين في وضعية إعاقة؛
- بالنسبة للمترشحين المسجلين بالبريدية في إطار المناصب المحتفظ بها يتعين عليهم إرسال ملفات ترشيحهم:
- 1) عن طريق المندوبية السامية لتقديماء المقاميين وأعضاء جيش التحرير مرفقة بشهادة تثبت صفة مقاوم؛
  - 2) عن طريق مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لتقديماء العسكريين وقدماء المحاربين مرفقة بشهادة تثبت صفة مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- إلى مصلحة المباريات والامتحانات بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المشور السعيد، الرباط مع مراعاة الآجال التي يجب أن ترد داخلها طلبات الترشيح.

### II. ملاحظات هامة:

- 1) لا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
- 2) كل ملف ترشيح غير مسجل إلكترونيا أو مسجل دون تحميل الوثائق المطلوبة، أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقص وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه، لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب؛
- 3) يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 على 20 في الاختبار الكتابي؛
- 4) سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا نتائج الاختبارات الكتابية والشفوية على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة [www.habous.gov.ma](http://www.habous.gov.ma) والذي يعتبر بمثابة استدعاء للمترشحين المعنيين.
- 5) علاوة على الوثائق المذكورة أعلاه، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتقديم ملفاتهم الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية؛
- 6) إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحة أو مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط؛
- 7) يبقى تنظيم هذه المباراة خاضعا لأي تغيير أو إلغاء، بناء على القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في شأن تطور الحالة الوبائية في البلاد.

عن الوزير ويتقويض منه  
المصائب العام

امضاء: موحى ومان

## مكلف بالخدمات الإدارية والدعم

### I- تعريف الوظيفة النموذجية :

• مسمى الوظيفة: مكلف بالخدمات الإدارية والدعم.

### II- توصيف المهام :

#### • المهام:

##### الخدمات الإدارية:

- طباعة المراسلات والوثائق الإدارية؛
- إستقبال المواطنين وتوجيههم وتحديد المواعيد؛
- ضبط الصادر والوارد (من التسجيل الى التسليم)؛
- ضبط أوقات ومواعيد الاجتماعات والتحضير لها وكتابة محاضرها؛
- حفظ وأرشفة الوثائق.

##### خدمات الإصلاح والصيانة:

- التتبع والحفاظ على سلامة البنايات الإدارية؛
- إصلاح وصيانة الأعطال والأضرار المحدثه بالبنايات الإدارية.

##### السياقة:

- سياقة السيارات والحافلات التابعة للوزارة؛
- توفير خدمة النقل للمسؤولين بالوزارة وكذا الموظفين المكلفين بمهام إدارية؛
- تسجيل المهام التي يقوم بها السواق والمسافات التي يقطعونها في السجل الخاص بذلك؛
- تفقد حالة السيارة؛
- تأمين خدمة إيصال بعض المراسلات الإدارية.

##### ربط وتوزيع المكالمات الهاتفية:

- ربط المكالمات الهاتفية؛
- الرد على المكالمات الهاتفية.



## III- المؤهلات والكفاءات الضرورية :

• المتطلبات المتعلقة بالمستوى التعليمي، والتكوين الأكاديمي:

- دبلوم التأهيل المهني.

• المتطلبات المتعلقة بالمعرفة النظرية:

- الإلمام بكيفية تنظيم الاجتماعات وكتابة المحاضر؛

- الإلمام بمدونة السير؛

- الإلمام بمبادئ الصيانة الأساسية للسيارات؛

- الإلمام بالمواصفات التقنية للمعدات والآليات؛

- دراية بالتدبير التقني للتواصل.

• المتطلبات المتعلقة بالمعرفة العملية:

- حفظ واستعادة المستندات والوثائق؛

- التحرير الإداري؛

- إتقان التكنولوجيا الجديدة؛

- القيادة في الظروف المناخية الصعبة؛

• المؤهلات الشخصية:

- الدقة والتنظيم؛

- سرعة البديهة؛

- التركيز وحسن الإنصات؛

- القدرة على تحمل ضغط العمل؛

- السرية في العمل.